

## شرح نخبة الفكر (الشرح الأول) للشيخ ابن عثيمين 31

محمد بن صالح العثيمين

نعم نعم كيف نعم نعم جماعة يستحيل ان يتواطؤ على الكذب يكون متواتر لكن تكون موقوف هو عن ابي بكر ما هو عن الرسول صلى الله عليه وسلم لكن مغفور ولا موقوف - [00:00:02](#)

ها موقوف يسمى متواتر نعم لكنه مو بحديث عن الرسول هذا نعم الظاهر المراد بنية جهة العين يمكن جهاز الحال بمجيئه من طريق اخر اذا لو قال قائل اذا كان الامر كذلك - [00:00:25](#)

فلماذا لا نسمي لا نسمي المتواتر عزيزا لانه قليل المتواتر الاصلي ولماذا لا نسمي المشهور عزيزا ايضا لانه عزى حيث جاء من طرق اخرى ولا نسمع مجرد اصطلاحات. نعم ويعني - [00:00:55](#)

نعم ولا ولا يلزم ان يقع فيها القياس نعم طيب صح طيب من يمثل لنا بمثال للعزيز نعم لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من احواله نعم فانه عزيز - [00:01:18](#)

لانه في الصحابة روي من طريق اثنين ومن بعدهم كذلك على اثنين اثنين هل هو شرط للصحيح او لا يا حسين ليس شيطان صحيح المؤلف اشار الى ان هناك خلافا - [00:01:38](#)

قال ها لا لا لا وش قال المؤلف نبي نشوف الاشارة الى ان فيها خلاف ماذا قالوا لمن زعمه وليس شرطا للصحيح خلافا لمن زعمه كلمة زعم تدل عليه على قوة هذا الرأي ولا على ضعفه - [00:01:56](#)

ان اضع في الرابع من اقسام الاحاد الغريب قال وهو ما ينفرد بروايته شخص واحد في اي موضع وقع التفرد به من السند على ما سنقسم اليه الغريب المطلق والغريب النسبي - [00:02:16](#)

نعام سمي غريبا كأن الراوي غريب في بلد ليس ببلده فلماذا يسمى قريبا وفيه غيب مطلق وغريب نسبي ولا في المؤلف رحمه الله ارجع الكلام عليهما قال وكلها اي الاقسام الاربعة - [00:02:36](#)

كلها اي الاقسام الاربعة المذكورة سوى الاول وهو متواتر احاد ويقال لكل منها خبر واحد وخبر واحد في اللغة ما يأويه شخص واحد وفي الاصطلاح ما لم يجمع شروط التواتر - [00:03:00](#)

واضح هذا ها طيب كل اقسام الاحاد الاقسام الاربعة المذكورة تسمى احادي حتى المشهور مع ان نقلته ثلاثة وحت العزيز مع ان نقله ثوب اثنان تسمى احادا احادا جمع واحد - [00:03:19](#)

ولكن الاحاد في اللغة غير الاحاد في الاصطلاح الاحاد في اللغة ما اخبر به شخص واحد هذا في اللغة اذا اخبرك انسان بخبر قلت هذا خبر احد بين خبرك اثنين ما صار خبر اثنان - [00:03:50](#)

لان لكن اللغة غير الاصطلاح ولهذا من العبارات المشهورة عندهم لا مشاحة في الاصطلاح كل قوم لهم اصطلاحهم الا عن ما خالف الكتاب والسنة وهذا لا يؤخذ بالكتاب والسنة فنحن نقول - [00:04:12](#)

المشهور والعزيز والغريب كلها اخبار احاد كلها اخبار احاديث وعليه فاذا قيل لك عرف خبر الاحاد في اللغة وفي الاصطلاح تقول خبر الاحاديث في اللغة ما ما ينقله شخص واحد - [00:04:31](#)

وفي الاصطلاح ما لم يجمع ادى التواتر هذا خبر الاحاديث قال وفيها اي في الاحاد المقبول والمردود فيها المقبول وفيها المردود. اذا تنقسم اخبار الاحاد الى قسمين مقبول ومردود وقول المؤلف - [00:05:00](#)

في تعريف المقبول ما يجب العمل به عند الجمهور هذا تعريف للشيء بحكمه وليس بحده الذاتي لان المقبول بعد ان يقبل يجب العمل

به والتعريف بالاحكام مشهور في عرف الفقهاء - 00:05:30

دائما يعرفونا باحكامهم لا بحدودها الذاتية التي هي ماهيتها والا في حقيقة الامر ان المقبول ما يغلب على الظن صدقه هذا المقبول ما يغلب على ظن صدقه فهو مقبول فاذا غلب ايضا صدقه - 00:05:58

وجب العمل به باعتقاده ان كان خبرا وبتنفيذ بتنفيذه ان كان انشاء او ان كان طلبا كان طلبا وانما قلنا ان كان طلبا عدولا عن قولنا ان كان امرا ليشمل - 00:06:22

الامر والنهي لان النهي طلب طلب كف وعلى هذا فنقول المقبول ما يغلب على الظن هم صدقه والمردود خلافه المقبول يجب العمل به يجب العمل به عند الجمهور خلافا لمن قال لابد فيها من - 00:06:47

رجلين فاكتر طيب وهل يحتج في اخبار الاحاد في باب العلميات لانكم كما تعرفون الدين علم وعمل باب العلميات اللي هو باب الاعتقاد هل يحتج باقوال الاحاد فيها الصواب بلا شك انهم يحتجوا بها - 00:07:15

واي احتجاز لا سيما فيما تلقته الامة بالقبول فانه يحتج به ولو اننا الغينا الاحتجاج بالاحاديث في باب العلميات هذه العقائد لفاتنا شيء كثير من من الامور التي يجب علينا اعتقادها - 00:07:41

ثم اننا نقول لهؤلاء المفرطين بين العلميات والعملات ان العلميات لا بد ان يسبقها اعتقاد ولا لا ما هو الاعتقاد اللي يسبقه العلميات اعتقاد ان الله شرعه انك ما تفعل هذا الامر - 00:08:00

الا بعد ان تعتقد ان الله شرعه ثم تعمله فحتى العلميات لا بد فيها من عقيدة نعم وعلى هذا في الصواب ما ذكره المؤلف عند الجمهور انه يجب العمل بالمقبول سواء كان ذلك في الامور العلميات - 00:08:21

او في الامور العلميات وفيها المردود المؤلف قال وهو الذي لم يرجح صدق المخبر به هذا حده بذاته ولو اردنا ان نحج بالحكم لقلنا وهو الذي لا يجب العمل به - 00:08:41

لكن حده هنا بالتعريف الماهي اي تعريف الماهية الذاتية ولعل المؤلف والله اعلم فرق بين ذا وذاك لان ليبين لك ايها الطالب انه لا فرق في التعريف بين التعريف بالحكم - 00:09:01

او التعريف بالماهية نعم لكن المناطق لو تعرف بالحكم قالوا انت رجل ما عندك علم لازم تعذب بالمهية وعندهم من جملة المردود ان تدخل الاحكام في الحدود يقول اذا قلت الواجب - 00:09:21

ما اتيب فاعله واستحق العقاب تاركه قال هذا مو بتعريف خطأ هذا الواجب ما امر به على سبيل اللزام شفت لانك تسأل ما ما الواجب؟ المهية اللي يسأل عنها بما ياسر - 00:09:46

يجيبها الماء هي لكثير ما الماهية كل ما يسأل عنه بماء فهي ما هي فمثل ما الامر ما الواجب ما الواجب ما امر بها على وجه اللزام يعني الزم ما ثوابه - 00:10:06

او ما حكمه يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه اه ويستحق العقاب تاركه يستحق العقاب نعم هذي مثله ما المقبول ها من المقبول من من الاخبار ما يغلب على الظن صدقه ورجحانه - 00:10:27

وحكمه وجوب العمل بها ما المردود ما لا يغلب على الظن صدقه وحكمه انه لا يعمل به طيب المتواتر فيه مقبول ومردود لا كله مقبول قال وفيها لتوقف الاستدلال بها على البحث عن احوال روايتها دون الاول - 00:10:49

وهو المتوافي هذا تعليل لقوله وفيها المقبول والمردود يعني لماذا جعلت اخبار الاحاد تنقسم الى قسمين مقبول ومردود علل قال لي توقف الاستدلال بها على البحث عن احوال روايتها دون الاول - 00:11:13

ما تعمل بخبر الاحاد حتى تبحث عن روايت هل هم مقبولون ام لا ثم تبحث ايضا عن سنده هل هو متصل ام لا ثم تبحث ثالثا عن متنه هل هو شاذ - 00:11:35

ام لا ثم تبحث عن متنه وسنده هل فيه علة ام لا فصار لا بد من اربعة ابحات بحث في الرواة مباحث السند وبحث في المتن وبحث في المتن وفي السنة - 00:11:51

هل في علة قل لي لا قد يكون هناك علة خفية ما ما يعلم عنها الا بعد البحث فلا يكون مقبولا فهي تتوقف يتوقف الاسدال بها عن البحث عن احوال روايتها - [00:12:12](#)

دون الاول وهو المتواتر فكله مقبول لافادته القطع بصدق مخبره بخلاف غيره من اخبار الاحات اذن المتواتر ما يحتاج نبحت عن عن احوال الرواة ولهذا قالوا يجب قالوا يقبل المتواتر حتى من الكفار - [00:12:27](#)

حتى من الكفار لو مثل ان لو احدا من نجاح من هؤلاء الكفار ذهب الى منطقة القطب الجنوبي او الشمال وراح جماعة كل ما راح جماعة جاءوا اليها وحدثونا بحديث اتفق حديثهم على شيء واحد - [00:12:51](#)

يصدق ولا لا يصدق عانقوا الله ديال الكفار لان المتواتر ما يشرط به عدالة الراوي تقبله من بس لابد ان يكون هناك جماعة كثيرين ما يمكن اتفاهم على الكذب يقولون انهم وصلوا الى القمر - [00:13:09](#)

وش تقولون بهذي ها متوافر متواتر لكن يقولون او لو قالوا نكتب عليهم لو قالوا من يريد قطعة ارض نعطيها المتر بعشرة ريبالات للسكنة ها ما يمكن المصدق يشتري احسنت - [00:13:31](#)

المصدق يشتري نعم؟ في القمر ايه قطعت ارضي طيب قطعة ارض من قمر نعم على كل حال يقول المتواتر ما يشرط في اعداد الفضائي اما الاحاد فلا بد ان نبحت عن احوال الرواة لننظر - [00:13:59](#)

اللي صدقوا ام لا؟ نعم لا الامور العقائدية كما قال اهل العلم مبنية على الاعتقاد مو على شيء محسوس متواتر تقدمنا من شروطه ان ننتهي من فيه ان ينتهي الى محسوس لا الى ما اقول - [00:14:25](#)

او الى معتقد نعم عيدة المتوتر ينقلون خبر ايه يعني مثلا لو لو فرض ان بني اسرائيل نقلوا نزول المائدة لو فرض النقل ينزل المائدة يتواتر ذلك عندهم نقبله لانه القرآن ما فيه آآ - [00:14:44](#)

تصريح بانها نزلت ام لم تنزل وان كان ظاهر الحال انها ظاهر القرآن انه ما نزلت لكن مو صريح - [00:15:09](#)